

وزارة التعليم العالي

قرار وزاري

رقم ٢٠١٤/٥٥

بإنشاء كلية النهضة الهندسية

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٩٩/٤٢ في شأن إنشاء الكليات والمعاهد العليا الخاصة ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٦ بتحديد اختصاصات وزارة التعليم العالي واعتماد هيكلها التنظيمي ،
وإلى اللائحة التنظيمية للكليات والمعاهد العليا الخاصة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٠/٣٤ ،
وإلى موافقة مجلس التعليم بتاريخ ٢٠١١/١١/١ م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

تنشأ كلية خاصة تسمى (كلية النهضة الهندسية) ، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة ،
ويكون مقرها الرئيسي محافظة جنوب الباطنة ، وتضم البرامج الآتية :

- ١ - بكالوريوس في مجال هندسة السيارات .
- ٢ - بكالوريوس في مجال الهندسة المدنية .
- ٣ - بكالوريوس في مجال الهندسة الميكانيكية .
- ٤ - بكالوريوس في مجال هندسة الكمبيوتر .
- ٥ - بكالوريوس في مجال هندسة الإلكترونيات .

المادة الثانية

تخضع الكلية للقوانين واللوائح والقرارات المنظمة للكليات والمعاهد الخاصة المعمول بها، ويمثلها رئيسها أمام الغير .

المادة الثالثة

يصدر قرار بدء الدراسة بالكلية من وزير التعليم العالي بعد استكمال كافة المتطلبات والمقومات المادية والبشرية والأكاديمية وغيرها من متطلبات تنفيذ البرامج الدراسية المرخص بها للكلية ، طبقاً للشروط والضوابط المقررة في هذا الشأن .

المادة الرابعة

يمنح المؤسسون مدة (٦) ستة أشهر اعتباراً من تاريخ العمل بهذا القرار ، لاستكمال كافة المقومات والمتطلبات المقررة ، وإنهاء الإجراءات اللازمة لممارسة الكلية أعمالها .

المادة الخامسة

تقبل الكلية الطلاب العمانيين والأجانب الحاصلين على شهادة دبلوم التعليم العام ، أو ما يعادله وفقاً للشروط التي تحددها الكلية ، طبقاً للقوانين واللوائح والقرارات التي تنظم ذلك .

المادة السادسة

تمنح الكلية - بعد موافقة الوزارة - المؤهلات العلمية المناسبة وفقاً للإطار الوطني للمؤهلات العلمية .

المادة السابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٧ من رمضان ١٤٣٥ هـ

الموافق : ١٥ من يوليو ٢٠١٤ م

د . راوية بنت سعود البوسعيدية

وزيرة التعليم العالي